

Distr.: General  
22 October 2007  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون  
البند ٣٩ من جدول الأعمال

## التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

المقرر: السيد رينيريه باياداريس - غوميز (هندوراس)

### أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثالثة المعقودة في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثانية والستين البند المعنون "التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي" وأن تحيله إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة).

٢ - وقررت اللجنة الرابعة، في جلستها الأولى المعقودة في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، إجراء مناقشة عامة تتناول البنود من ٣٦ إلى ٤٠ من جدول الأعمال. وجرت المناقشة العامة بشأن تلك البنود في الجلسات الثانية والخامسة والسادسة، المعقودة في ٨ و ١١ و ١٥ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.4/62/SR.2 و 5 و 6). واتخذت اللجنة إجراء بشأن البند ٣٩ في جلستها السادسة، المعقودة في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.4/62/SR.6).

٣ - وكان معروضاً على اللجنة، من أجل نظرها في البند، تقرير الأمين العام (A/62/68 و Add.1).



## ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.4/62/L.2

٤ - في الجلسة السادسة، المعقودة في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر، وجه الرئيس انتباه اللجنة إلى مشروع قرار معنون "التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي" (A/C.4/62/L.2)، مقدم من الأرجنتين وجمهورية إيران الإسلامية وتايلند والجزائر وسنغافورة والصين وغانا والفلبين وكوبا ومصر ونيجيريا. وفي وقت لاحق، انضمت الهند وجمهورية تنزانيا المتحدة إلى مقدمي مشروع القرار.

٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.4/62/L.2 دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

## ثالثاً - توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

٦ - توصي لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

### التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٢٤/٦١ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

وقد درست تقرير الأمين العام عن التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي<sup>(١)</sup>، المعد عملاً بقرارها ٨٤٥ (د - ٩) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٤،

وإذ تدرك أهمية تعزيز التقدم التعليمي لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي،

وإذ هي مقتنعة اقتناعاً راسخاً بضرورة الاستمرار في عرض المنح الدراسية وتوسيع نطاقها من أجل تلبية الحاجة المتزايدة للطلاب من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلى المساعدة في مجالي التعليم والتدريب، وإذ ترى أنه ينبغي تشجيع الطلاب في تلك الأقاليم على الاستفادة من هذه العروض،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام<sup>(١)</sup>؛

(١) A/62/68 و Add.1.

- ٢ - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء التي أتاحت منحاً دراسية لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛
- ٣ - تدعو جميع الدول إلى تقديم، أو مواصلة تقديم، عروض سخية بتوفير تسهيلات دراسية وتدريبية لسكان الأقاليم التي لم تنل بعد الحكم الذاتي أو الاستقلال، وإلى القيام، كلما أمكن ذلك، بتوفير الأموال اللازمة لسفر الطلاب المحتمل قدومهم؛
- ٤ - تحث الدول القائمة بالإدارة على اتخاذ تدابير فعالة لكي تضمن نشر المعلومات المتعلقة بالتسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول في الأقاليم الخاضعة لإدارتها على نطاق واسع وبصفة مستمرة، وعلى تقديم جميع التسهيلات اللازمة لتمكين الطلاب من الاستفادة من هذه العروض؛
- ٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين عن تنفيذ هذا القرار؛
- ٦ - توجه نظر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة إلى هذا القرار.